

Distr.: General
31 March 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ٣٣ من القائمة الأولية*

المعلومات المقدمة من الأقاليم غير المتمتعة

بالحكم الذاتي بموجب المادة ٧٣ (هـ) من

ميثاق الأمم المتحدة

المعلومات المقدمة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بموجب المادة
٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة

تقرير الأمين العام

موجز

هذا التقرير صادر بموجب قرار الجمعية العامة ١١٠/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠٠٥ ويتعلق بإحالة المعلومات من الدول القائمة بالإدارة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ)
من ميثاق الأمم المتحدة.

* A/61/50 و Corr.1.



١ - بموجب أحكام المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة، تتعهد الدول الأعضاء بالأمم المتحدة التي تضطلع حالياً أو في المستقبل بمسؤوليات عن إدارة أقاليم لم تنل شعوبها قسماً كاملاً من الحكم الذاتي بأن تحيل إلى الأمين العام بانتظام معلومات عن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية في الأقاليم التي يكونون مسؤولين عنها، عدا الأقاليم التي تنطبق عليها أحكام الفصلين الثاني عشر والثالث عشر. وإضافة إلى ذلك، طلبت الجمعية العامة في عدة قرارات، آخرها القرار ١١٠/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، إلى الدول المعنية القائمة بالإدارة أن توافي الأمين العام، أو تواصل موافاته، بالمعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق، وكذلك بأوفى قدر ممكن من المعلومات عن التطورات السياسية والدستورية في تلك الأقاليم.

٢ - ويقدم الجدول المرفق بهذا التقرير المواعيد التي أحيلت فيها إلى الأمين العام المعلومات المطلوبة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق والمتعلقة بالسنتين ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥.

٣ - والمعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق تصاغ بوجه عام وفقاً للنموذج الموحد الذي أقرته الجمعية العامة، وتتضمن معلومات عن الجغرافيا والتاريخ والسكان والأحوال الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية. وفيما يخص الأقاليم الواقعة تحت إدارة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية، فإن التقارير السنوية المتعلقة بها تتضمن أيضاً معلومات عن المسائل الدستورية. ويقدم ممثل نيوزيلندا، خلال اجتماعات اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، معلومات إضافية عن التطورات السياسية والدستورية في توكيلاو.

٤ - وعملاً بأحكام الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٩٧٠ (د-١٨) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣، وقراراتها الأخرى ذات الصلة، ولا سيما القرار ١١٠/٦٠، واصلت الأمانة العامة الاستفادة من المعلومات الواردة في إعداد ورقات عمل اللجنة الخاصة عن كل إقليم. وأخذت اللجنة الخاصة هذه المعلومات في الاعتبار لدى صياغة مقرراتها بشأن هذه الأقاليم، التي ترد في الفصول ذات الصلة من تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحالية (انظر A/61/23). ويتضمن التقرير أيضاً بياناً عن الإجراءات التي اتخذتها اللجنة الخاصة تنفيذاً للقرار ١٩٧٠ (د-١٨) (المرجع نفسه، الفصل الثامن).

٥ - توصية: تُستخدم المعلومات التي ترد من الدول القائمة بالإدارة بشأن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لإعداد ورقات عمل الأمانة العامة وتناقشها اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في دورتها السنوية.

المرفق

مواعيد إرسال المعلومات بموجب المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة والفترة المشمولة^(أ)

المعلومات الواردة في عام ٢٠٠٦		المعلومات الواردة في عام ٢٠٠٥	
الفترة المشمولة	تاريخ الإحالة	الفترة المشمولة	تاريخ الإحالة
			فرنسا
٢٠٠٥	٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٢٠٠٤	٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥
			كاليدونيا الجديدة ^(ب)
			نيوزيلندا
٢٠٠٥	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤
			توكيلاو
			إسبانيا
	—		—
			الصحراء الغربية ^(ج)
			المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
		٢٠٠٣	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤
			جميع الأقاليم البريطانية غير المتمتعة بالحكم الذاتي
٢٠٠٥-٢٠٠٤	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٢٠٠٤	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥
			أنغيلا
٢٠٠٥	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٢٠٠٥-٢٠٠٤	١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥
			برمودا
٢٠٠٥-٢٠٠٤	١١ و ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٢٠٠٤	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥
			جزر فرجن البريطانية
٢٠٠٥-٢٠٠٤	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦		—
			جزر كايمان
٢٠٠٥-٢٠٠٤	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٢٠٠٤	١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥
			جزر فولكلاند (مالفيناس)
٢٠٠٥	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٢٠٠٤	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥
			جبل طارق
٢٠٠٥	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٢٠٠٤	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥
			مونتسيرات
٢٠٠٥-٢٠٠٤	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٢٠٠٤-٢٠٠٢	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥
			بينكيرن
٢٠٠٥	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٢٠٠٤	١ شباط/فبراير ٢٠٠٥
			سانت هيلانة
٢٠٠٥	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٢٠٠٤	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥
			جزر تركس وكايكوس
			الولايات المتحدة الأمريكية
	—		—
			ساموا الأمريكية
٢٠٠٥	١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦		—
			غوام
٢٠٠٥	١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦		—
			جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

(أ) للاطلاع على قائمة أولية بالأقاليم التي ينطبق عليها إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠)، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة عشرة، المرفقات، الإضافة للبند ٢٣ من جدول الأعمال (A/54/46/Rev.1)، المرفق الأول.

(ب) وفقا لقرار الجمعية العامة ٤١/٤١ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ فإن الجمعية "ترى أنه في ضوء أحكام الفصل الحادي عشر من ميثاق الأمم المتحدة، وقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) و ١٥٤١ (د-١٥)، فإن كاليدونيا الجديدة إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي في إطار المعنى الوارد في الميثاق".

(ج) في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٧٦، أبلغ الممثل الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة الأمين العام "بأن الحكومة الإسبانية تنهي بصورة حاسمة، ابتداء من اليوم، وجودها في إقليم الصحراء وترى من الضروري أن تسجل ما يلي: ... (أ) أن إسبانيا تعتبر نفسها من الآن فصاعدا في حل من كل مسؤولية ذات طبيعة دولية تتعلق بإدارة الإقليم المذكور، نظرا لتوقف اشتراكها في الإدارة المؤقتة المقررة للإقليم ...". (A/31/56-S/11997). وللاطلاع على النص المطبوع، انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الحادية والثلاثون، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٧٦.